## القسم الأول في بيان اختلافهم وفوائده

اعلم أن أهل الميقات اختلفوا في ذلك اختلافا كثيرا فقطع بأن
بعضهم يقول ببعض من غير اطلاع جلهم على السبب إذ لم يفتح
كون ذلك مستحبا أو مرضيا واستغنى في جميعهم يقطع للطول من غير
دليل ولا محصول إلا أنهم يجمعون على الجملة في خمسة أقسام
قسم يفرده لما بثلثي ساعة وقسم بنصفها وقسم بثلثها وقسم
بأربعة أدراج وقسم بالدرجتين والثلاث بحسب الاجتهاد فمن
القسم الأول الراجح شيخ اللخمي في شرح روضة الأزهار فإنه لما ذكر
ترتيب أوقات السحور يعني الحزب التي يتكلم فيها المؤذنون في رمضان
بأربع ساعات عشر كون فوق الليل في غاية الطول وثلاث عشر كونه
في غاية القصر وقال ولذلك نسبته إليه ثم قسم هذا الحزب قسمين
فيكون كل قسم ساعتين معتدلتين أو ساعة ونصفا ثم قسم النصف
الأول بستة أقسام لكل مؤذن قسم وهو ثلث ساعة أو ربعها ثم
قسم القسم الثاني إلى ثلاثة أقسام فيكون في كل قسم منه ثلثان
أو نصف ساعة ثم ذكر أن القسم الثالث من هذه الثلاثة لا أكل
فيه وهذا القسم إما فيه ثلثان أو نصف ساعة إلا أنه ليس في
عبارته تصريح بالمنع ونصه وأما ترتيب السحور وهي الحزب التي
يتكلم فيها المؤذنون في شهر رمضان المعظم ستون درجة وذلك
أربع ساعات معتدلة وهذه الحزب تنقسم إلى قسمين فيكون في كل

قسم

قسم ثلاثون درجة وذلك ساعتان معتدلتان ثم تقسيم الساعتين
اللتين في القسم الأول بستة أقسام متساوية فيكون كل قسم من
خمسة أدراج فيتكلم المؤذن على كل رأس كل قسم من الأقسام الستة
فيقول على رأس القسم الأول قم يا نائم في طاعة الله وينبه الناس
ويحضهم على الاستغفار أو ما أشبهه وعلى رأس الثاني ينبه الناس
ويحضهم على الصلاة ثم على رأس كل قسم عادتهم معلومة إلى القسم
السادس فيقوم المؤذن فيه وينبه الناس بأن يقول يا عباد الله
قوموا لطاعة الله آخر الليل في الرحيل ولم يبق منه إلا قليل اشربوا
الماء بالتعجيل فقرب الصباح قرب الصباح يقول ذلك ثلاث مرات
أو أربعا فيجيء تمام كلامه بتمام الأقسام الستة ثم القسم الثاني
يتكلم فيه ثلاثة من المؤذنين ويكون الثالث منهم موافقا للفجر
هذا إذا كان يوم الليل في غاية ما يكون من الطول وأما إذا كان في
غاية ما يكون من القصر فتجمع الحزب لثلاث ساعات معتدلات
وتقسم أيضا بنصفين ويقسم النصف الأول أيضا على ستة أقسام
ويقوم المؤذن على رأس كل قسم فالأول التذكير ثم الثلاث بعده للسحور
ثم الخامس للتعجيل ثم السادس للفكاك ويبقى القسم الثاني
فيقسم على ثلاثة من المؤذنين كما مر وربما يأكل الإنسان أو يشرب
في الأول والثاني وأما الثالث فقد شاع في الناس أنه لا يأكل أحد فيه
ولا يشرب مخافة الوقوع في جزء من النهار والله أعلم ه وفي

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)